

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ١٧٤٧ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ المنيا :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

ووفق على تخصيص قطعة أرض أملاك دولة مساحتها ١٤٤م^٢ على قطعتين كائنة

بعزبة محمود البدينى التابعة لقرية القمادير - مركز سمالوط بمحافظة المنيا ، بالمجان ،

لصالح مديرية الأوقاف لإقامة مسجد الرحمن عليها كما يلى :

القطعة الأولى - بمساحة ١٢٠م^٢ بالحدود والأبعاد الآتية :

الحد البحرى : منزل / محمد عبد القوى وأخرين أملاك دولة بطول ١٢م .

الحد القبلى : منزل / ورثة عبد العاطى إبراهيم أملاك دولة بطول ١٢م .

الحد الشرقي : شارع ويه الباب ثم دورة مياه بطول ١٠م .

الحد الغربى : منزل ورثة / عبد النعيم عبد الصالحين أملاك دولة بطول ١٠م .

القطعة الثانية - بمساحة ٢٤م^٢ بالحدود والأبعاد الآتية :

الحد البحرى : شارع ثم مساكن .

الحد القبلى : شارع ثم مساكن .

الحد الشرقي : ورثة / رمضان محمد جابر .

الحد الغربى : شارع ثم المسجد .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٥ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢ يوليو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء
 مهندس / إبراهيم محلب